

وزارة التربية والتعليم والفن

قرار وزارى رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦

وزير التربية والتعليم والفن

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وlawته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

وlawته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٢٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن اعتبار

مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة ميت حمل الإعدادية بالرقم التعريفى

(١٣٠٥٠٢٩) بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق

التنفيذ المباشر :

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة ميت حمل الإعدادية

بالرقم التعريفى (١٣٠٥٠٢٩) بمحافظة الشرقية ،

وعلى مذكرة السيد المستشار القانونى للوزير المؤرخة فى ٢٠٢١/٣/٢٥ ،

وتحقيقاً للصالح العام ،

قرار:

المادة الأولى - تنزع ملكية كاملة أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة ميت حمل الإعدادية بالرقم التعريفى (١٣٠٥٢٩) ، والقائى ضمن القطعة (٢٠٣٢) من القطعة (٨٠٣) بحوض السلمية نمرة (١) - بناحية ميت حمل - مركز بلبيس بمحافظة الشرقية ، بمساحة قدرها ٢٠٨٩م^٢ ، طبقاً لكتشوف العرض .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص ، والتابع له العقار .

المادة الثالثة - على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقي